الأحاديث التي ضعفها البخاري تلميحًا في الجامع الصغير
وذكرها تصريحًا في التاريخ الكبير

جمع ودراسة

A Collection and Study of Al-Bukhari's Indirect Reference of Weak Hadiths in Al-Jami' Al-Sahih versus Direct Reference of Weak Hadiths in Al-Tarikh Al-Kabeer

د. ميساء علي أحمد روابدة

Maysa Ali ALRawabdeh

جامعة البلقاء التطبيقية/ كلية الأميرة عالية الجامعية

الملخص

جاءت هذه الدراسة للكشف عن ألمعية البخاري وإبداعه من حيث بناؤه مجموعة من العلائق بين كتبه ليصل بها إلى أحكام نقدية على الأحاديث تصحيحًا وتضعيفًا، وقد اقتضت طبيعة الموضوع عرضه من جانبي التأصيل والتطبيق، فعرض في جانبه التأصيلي: التعالق بين كتاب: **"التاريخ الكبير"** وكتاب: **"الجامع الصحيح"**، ومعالم التضعيف عند البخاري في الكتابين. أما في جانبه التطبيقي فتم عرض مجموعة من الأحاديث التي ضعفها البخاري تلميحًا في "الجامع الصحيح" وذكرها تصريحًا في "التاريخ الكبير"، مستخدمًا المنهج الاستقرائي والتحليلي المقارن لدراسة الأحاديث المتعلقة بالبحث، وتوصلت الدراسة إلى أن عددًا غير قليل من الأحاديث التي ضعفها البخاري تلميحًا في"الجامع" ضعفها صراحةً في "التاريخ"، وهذا يدل على أن هناك ترابطًا بين الكتابين من حيث الأحكام النقدية.

ABSTRACT

This study investigates Al-Bukari's cleverness and innovation in the way of his establishment of certain relations between his two books: Al-Tarikh Al-Kabeer and Al-jami' Al-Sahih to achieve certain critical judgments about indirect reference of weak Hadiths in Al-Jami' Al-Sahih versus direct reference of weak Hadiths in Al-Tarikh Al-Kabeer. Aspects of the topic were theoretically and practically covered. In the theoretical part, a clear relationship between the two books was established with respect to direct and indirect reference of weak Hadiths. In the practical part, a collection of Al-Bukhari's indirect reference of weak Hadiths in Al-Jami' Al-Sahih and direct reference of weak Hadiths in Al-Tarikh Al-Kabeer was examined and analyzed based on an inductive, comparative analysis approach. The study concluded that a considerable number of weak Hadiths, which were indirectly referred to in Al-Jami' Al-Sahih are directly referred to as weak Hadiths in Al-Tarikh Al-Kabeer. Accordingly, this indicated that there is a coherent relationship between Al-Bukhari's two books in terms of certain critical judgments made.

المقدمة

يُعد الإمام البخاري من أبرز ائمة الحديث في نقد الرواية وأكثرهم سعة في العلم والفهم والحفظ... وتُعد مؤلفاته من أنفس الكتب وأكثرها فائدة، وقد استفاد منها من جاء بعده من العلماء.

ومن أهم كتبه التي أبدع فيها البخاري ودلت على سعة علمه كتاب **"التاريخ الكبير"** الذي ألفه في بداية حياته العلمية وكان لهذا الكتاب أثر كبير في المؤلفات الحديثية التي جاءت بعده؛ إذ جمع فيه رواة الحديث: ثقاتهم وضعفاءهم، وحوى كثيرًا من فنون الصنعة الحديثية إلى جانب احتوائه عللَ الحديث، ومن كثرة ما اشتمل عليه من الفوائد والأغراض النقدية والمقاصد العلمية قال فيه إسحاق بن راهويه للأمير عبد الله بن طاهر:" ألا أريك سحرًا؟!

"(١).

فكان من مَعْلَمة هذا السحر العلمي أن جعل البخاري تعانقًا وتعالقًا بين أجلِّ كتابين أنتجتهما مدرسة المحدثين وهما: "الجامع" و"التاريخ"، وكان وجه الترابط بين هذين الكتابين من زوايا عدة ليس أقلها زمن التأليف لهما، وبناء أحدهما على الآخر...

والذي يُعنينا -من هذا كله- جملةُ الصلات بينهما التي تتصل بالنقد الحديثي، نعم، النقد الحديثي تصحيحًا وتضعيفًا، إذ عمد البخاري إلى جمع كتاب في الصحيح المجرد، وأشار لمامًا إلى عدد من الأحاديث رأى فيها أنها لا تثبت... وقد عزز حكمه على هذه الأحاديث بتصريحه بحكمه عليها في "التاريخ".

ومن ذلك يمكن لنا صياغة مشكلة الدراسة.

مشكلة الدراسة:

وبناء على ما تقدم يمكن صياغة مشكلة الدراسة في السؤالات الآتية:

الأول: هل ضَعَّف البخاري أحاديث معينة في "الجامع الصحيح" إشارةً وتلميحًا، وذكرها صراحة في" التاريخ الكبير"؟

الثاني: ما أبرز الأحاديث التي ضعفها تلميحًا في "الجامع"، وصرح بها في "التاريخ"؟

الثالث: ما مدى الترابط بين كتاب" التاريخ" و"الجامع" من حيث الأحكام النقدية في الحكم على الأحاديث تصحيحًا وتضعيفًا؟

أهمية الدراسة:

١- تظهر أهمية الدراسة من كونها تكشف لنا أبعادًا جديدة عن ألمعية البخاري وإبداعه من حيث بناؤه مجموعة من العلائق بين كتبه ليصل بها إلى أحكام نقدية على الأحاديث تصحيحًا وتضعيفًا.

٢- الربط بين الأحكام النقدية التي ألمح إليها البخاري في "الجامع" وصرح بها في "التاريخ".

أهداف الدراسة:

١. جمع الأحاديث التي ضعفها البخاري إشارة في الجامع الصحيح ونص على تضعيفها صراحة في التاريخ الكبير.

---

(١) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي (٤٦٣هـ)، تاريخ مدينة السلام، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢م، ط(٢)، ج٢، ص٣٣٢.

٢. إثبات دقة البخاري وألمعيته في بناء كتبه.

٣. بيان عمق التعانق بين كتاب "الجامع" وبين كتاب "التاريخ".

الدراسات السابقة:

لم أجد – في حدود بحثي- من تناول الموضوع بهذا السياق إلا ما كتبه د. عبدالله بن فوزان الفوزان في بحث نشر في مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد (٥٥)، محرم ١٤٣٣هـ ، بعنوان: "إشارات النقد الحديثي في تراجم البخاري"، غير أنه اقتصر في بحثه على الحديث حول النقد الحديثي عمومًا في الجامع الصحيح فقط، وتتمثل الإضافة في هذه الدراسة في التدليل على وقوع التضعيف بالتلميح والإيماء الذي اتخذه البخاري طريقًا للتضعيف في "الجامع الصحيح" من خلال تقرير هذه التلميحات والإشارات بما جاء به مصرحًا في "التاريخ الكبير" بضعف الأحاديث المشار إليها.

وما كتبه د. أحمد بدري البشابشة في بحث -له- نُشر في مجلة الدراسات الإسلامية عنوانه: "التضعيف الإشاري عند البخاري في ضوء تراجم الجامع الصحيح"، وقد أفدتُ منه غير أن البحث ركز على قضية محددة هي إثبات التضعيف الإشاري عند البخاري في "الجامع الصحيح"، ولم يعرج على الأحاديث التي في التاريخ الكبير إلا حيث يقتضي المقام.

منهج البحث:

اعتمد المنهج الاستقرائي والتحليلي المقارن بأخذ الأمثلة والشواهد من "الجامع الصحيح" و"التاريخ الكبير" وتحليلها ثم مقارنة النتائج، حتى يتسنى معرفة مدى الترابط بين الكتابين.

خطة البحث:

هذا، وقد اقتضت طبيعة هذه الدراسة أن تكون على مقدمة، ومبحثين، وملحق، وخاتمة، على النحو الآتي:

المقدمة: وفيها: مشكلة الدراسة، وأهميتها، وأهدافها، ومنهجيتها، والدراسات السابقة.

المبحث الأول: الدراسة النظرية:

المطلب الأول: العلاقة بين كتاب:**"التاريخ الكبير"**، وكتاب: **"الجامع الصحيح".**

المطلب الثاني: معالم التضعيف عند البخاري في كتابي:**"الجامع الصحيح"** و**"التاريخ الكبير"**

المبحث الثاني:الدراسة التطبيقية: وفيه الأحاديث التي تقوم عليها الدراسة:

الحديث الأول: «الفخذ عورة».

الحديث الثاني: « من ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه القضاء... ».

الحديث الثالث: « من أتى كاهنًا، فصدقه بما يقول، أو أتى امرأة حائضًا ».

الحديث الرابع: «الأمراء من قريش».

الحديث الخامس: «الدين النصيحة».

الحديث السادس: « نهى النبي عليه والصلاة والسلام أن يتوضأ بفضل وضوء المرأة ».

الحديث السابع: «لا وصية لوارث».

الحديث الثامن: «أفطر الحاجم والمحجوم».

الحديث التاسع: « فكان النبي ﷺ لا يتم التكبير».

الحديث العاشر: « من غسل ميتا فليغتسل».

الحديث الحادي عشر: « من غل فأحرقوا متاعه».

الحديث الثاني عشر: « لا أقبل هدية مشرك».

الحديث الثالث عشر: «لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب».

الملحق: وفيه سرد لمواضع الأحاديث التي ضعفها البخاري تلميحًا في الجامع وذكرها تصريحًا في التاريخ".

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

* * *

المبحث الأول: الدراسة النظرية

يمثل الجانب التأصيلي والبنائي لأي قضية من القضايا الركن الأساسي الذي تقوم عليه صحة القضايا المطروحة من عدمها، وهكذا الشأن في إثبات مدى التعالق بين أحكام البخاري التي ألمح إليها في"الجامع الصحيح" وبين ما صرح به في "التاريخ الكبير"، وهذا ما سأعرضه في هذا المبحث على النحو الآتي:

المطلب الأول: العلاقة بين كتاب: "التاريخ الكبير" وكتاب: "الجامع الصحيح ":

بدأ البخاري في فترة مبكرة من عمره الاهتمام بالأسانيد والتمييز بينها، كما قَالَ هو عن نفسه: "ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكتاب، وأنا ابن عشر... ثم ذكر قصته مع الداخلي(٢)، وهذه القصة تعطي صورة عن سعة علمه ومعرفته بالرواة، واستحضاره لأسمائهم، ويضفي الثقة الكاملة على كتابه الجامع الصحيح(٣)، وكان بعد ذلك بدأ الاشتغال بجمع كتابه: "الجامع الصحيح"؛ حيث رتبه على الموضوعات، وضمنه أصح الأحاديث بأدق الشروط وأعلاها، فامتاز بمنهجية متفردة في الاتقان وترتيب محكم في التأليف... فكان كتاب"التاريخ الكبير" مقدمةً "للجامع الصحيح"! وهذا يدل على عمق الرابطة بين الكتابين معًا(٤)، كما أن تأليف "الجامع الصحيح" على الموضوعات جاء تبعًا لتطور مرحلة تأليف الكتب التي كانت على الأسماء والمسانيد

فلم يبدأ البخاري بتأليف أحاديث الجامع الصحيح ألا بعد الانتهاء من كتاب: "التاريخ الكبير"؛ حيث ترجم لما يقارب الأربعة عشر ألف راو من رواة الحديث في كتابه(٥)، وراعى

---

(٢) الخطيب البغدادي، تاريخ مدينة السلام، ج٢، ص٣٣٢، وَقَالَ يوما فيما كان يقرأ للناس: " سفيان عن أبي الزبير، عن إبراهيم، فقلت له: يا أبا فلان إن أبا الزبير لم يروه عن إبراهيم، فانتهرني، فقلت له: ارجع إلى الأصل إن كان عندك، فدخل ونظر فيه ثم خرج فقال لي: كيف هو يا غلام؟ قلت: هو الزبير بن عدي بن إبراهيم، فأخذ القلم مني وأحكم كتابه، فقال: صدقت"

(٣) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد (المتوفى: ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥م، ط(٣)، ج١٢، ص٣٩٣، ص٤٠٦.

(٤) بمجموعة كتب من أولها الذي بدأ تأليفه مبكرًا في مكة المكرمة كما أخبر بقوله: " فلما طعنت في ثماني عشرة جعلت أصنف في فضائل الصحابة والتابعين وأقاويلهم وذلك أيام عبيد الله بن موسي، وصنفت كتاب "التاريخ" إذ ذاك عند قبر الرسول صلي الله عليه وسلم في الليالي المقمرة، وقال: ما من اسم في التاريخ إلا وله عندي قصة إلا أني كرهت تطويل الكتاب، وإذا كانت طلائع تأليف البخاري لها هذه المكانة من تأصيل الأصول، فإنها من غير شك تضفي الثقة على ما يتلوها من مؤلفات كانت هذه الطلائع بمنزلة المقدمة لها.

(٥) ينظر: الحسيني عبد المجيد هاشم، الإمام البخاري محدثًا وفقيهًا، القاهرة، مصر العربيه للنشر، ص٣٠.

عند توثيق الرواة وتضعيفهم النظر في أحاديثهم للحكم عليهم، إذ الحكم على الرواة مبني على الحكم على أحاديثهم، وليس العكس كما هو شائع.

ثم أن البخاري أراد أن يظهر شيئًا من عبقريته من صناعته الحديثية... فعمد إلى جمع الأحاديث الصحيحة ورتبها بطريقة إبداعية، ثم أشار بطريقة التلميح والإخفاء لعدد غير قليل من الأحاديث الضعيفة في تراجم أبواب "الجامع الصحيح"، وعزز تلك الإشارات الدالة على ضعف الأحاديث التي قصد إلى تضعيفها بإيرادها صراحة في "التاريخ الكبير" الذي هو محلٌ للأحاديث الضعيفة؛ إذ صرح بنقدها وبيان عللها بأسلوبه القائم على تكثيف العبارة وما تحويها من دلالات في الحكم على المرويات. كما سيأتي تفصيل ذلك في المبحث الثاني.

المطلب الثاني: معالم التضعيف عند البخاري في كتابي:"الجامع الصحيح" و"التاريخ الكبير":

سلك البخاري في بيان أحكامه النقدية على الأحاديث تصحيحًا وتضعيفًا، وعلى الرواة جرحًا وتعديلًا مناحيَ وطرقًا عدة، وهذا التضعيف للرواة ومروياتهم وزعه في كتابيه: **"الجامع"** و**"التاريخ"** إلا أنه فرق بينهما في أنه جعل التضعيف في "الجامع" خفيًّا ومرمزًا؛ بحيث لا يستطيع الوصولَ إليه إلا كبارُ النقدة وخاصةُ النقلة! في حين أن التضعيف في "التاريخ" جاء في مواضع غير قليلة صريحًا وواضحًا ومبينًا...

ومن أهم معالم التضعيف عند البخاري في الكتابين ما يأتي:

أولًا: التضعيف بالتلميح في "الجامع الصحيح":

ضمن البخاري كتابه: "الجامع" تلميحاتٍ وأشارات نقديةً قصد بها تضعيف الأحاديث، وهذا يدل على العمق المعرفي والنقد الحديثي عنده من حيث جعلُه التضعيفَ بالتلميح دون التصريح من المقاصد الحديثية المبتكرة التي ضمنها كتابه على ما قاله المُعَلِّمِي: "وللبخاري ولوع بالاجتزاء بالتلويح عن التصريح، كما جرى عليه في مواضع من جامعه الصحيح"(٦).

وغلب التضعيف عند البخاري بالتلميح والإشارة في تراجم الأبواب حتى أصبحت سمة ظاهرة، كما نص على ذلك الحافظ ابن حجر بقوله: "ظهر لي بالاستقراء من صنيع البخاري رحمه الله اكتفاءه بالتلويح عن التصريح، وقد سلك هذه الطريقة في معظم تراجم صحيحه"(٧)، وقد أبدع البخاري في تلميحاته بتراجم أبواب كتابه حتى حير الأفكار وأدهش العقول، كما نصَّ على ذلك القسطلاني(٨).

وقد اتخذ التضعيف بالتلميح عنده في تراجم الأبواب طرقًا، من أهمها(٩):

١- التضعيف بذكر آية قرآنية، ومن الشواهد على ذلك:

---

(٦) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، (ت٤٦٣)، مقدمة التحقيق لكتاب موضح أوهام الجمع والتفريق، تحقيق: المعلمي اليماني، دار الفكر الإسلامي، ١٤٠٥هـ، (ط٢)، ج١، ص١٤.

(٧) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩م، ج١، ص٨.

(٨) القسطلاني، أبو العباس شهاب الدين أحمد(ت٩٢٣)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، دار الفكر، ١٤١٠هـ، (ط)١، ج١، ٣٦. حيث قال: "وبالجملة، فتراجمُه حيَّرت الأفكار، وأدهشت العقول والأبصار، ولقد أجاد القائلُ حين قال:أَعْيَا فُحُولَ العِلْمِ حَلُّ رُمُوزِ مَا أَبْدَاهُ فِي الأَبْوَابِ مِنْ أَسْرَارِ".

(٩) تم الاستفادة من بعض الملامح من بحث منشور عنوانه: التضعيف الإشاري عند البخاري في ضوء تراجم الجامع الصحيح، البشابشة، أحمد بدري، مجلة الدراسات الإسلامية، م١٢/ العدد٣، أيلول/٢٠١٦م.

ما رواه في كتاب: الزكاة، باب: صدقة العلانية، قوله تعالى: {الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً} [البقرة: ٢٧٤]، فأراد التلميح بهذه الترجمة إلى أنه لا يصح حديث في صدقة العلانية بأدلة ذكرها في التراجم التي تليها، وأن الأحاديث الصحيحة هي الدالة على إخفاء الصدقة والإسرار بها، وليس الصدقة العلانية للناس.

٢- التضعيف بذكر ترجمة فيها آثار عن الصحابة والتابعين، ومن الشواهد على ذلك:

ما رواه في كتاب: الحيض، باب: تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت"، ثم ذكر آثارًا عن عدد من الصحابة ابن عباس، وجابر، وأم عطية، للدلالة على أن ما ورد من أحاديث منع الحائض والجنب من قراءة القرآن أو الأذكار لا تثبت، قال ابن حجر: "ولم يصح عند المصنف شيء من الأحاديث الواردة في ذلك... ثم قال: "قيل: مقصود البخاري بما ذكر في هذا الباب من الأحاديث والآثار أن الحيض وما في معناه من الجنابة لا ينافي جميع العبادات، بل صحت معه عبادات بدنية من أذكار وغيرها، فمناسك الحج من جملة ما لا ينافيها إلا الطواف فقط"(١٠).

٣- التضعيف بذكر ترجمةٍ بصيغة التمريض، ومن الشواهد على ذلك:

ما رواه في كتاب:الحج، باب: ذُكِرَ في الحجر الأسود، عن عمر أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله، فقال: "إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك". قال الحافظ: "وكأنه لم يثبت عنده فيه على شرطه شيء غير ذلك"(١١).

٤- التضعيف بترجمةِ لفظ حديث ضعيف ، ومن الشواهد على ذلك:

ما رواه في كتاب: الأذان، باب: اثنان فما فوقهما جماعة. قال الحافظ ابن حجر: "هذه ترجمة لفظ حديث ورد من طرق ضعيفة"(١٢)، لذا عدل البخاري عنه بحديث مالك بن الحويرث.

ثانيًا: التضعيف بالتصريح في "التاريخ الكبير":

يعد كتاب: "التاريخ الكبير" مصدرًا مهمًا في تعليل الأحاديث ونقدها، وفي جرح النقلة وتعديلهم. وقد أودع في كتابه من أسرار الصنعة الحديثية الشيء الكثير، وبقدر ما احتوى كتاب "التاريخ" على دقائق النقد وقضايا التعليل بقدر ما ذكر-في مواطن غير قليلة- أحكامًا

---

(١٠) ابن حجر، فتح الباري، ج١، ص٥٤٢.

(١١) ابن حجر، فتح الباري، ج٣، ٤٦٢.

(١٢) ابن حجر، فتح الباري، ج٢، ص١٤٢.

على الرواة ومروياتهم بعبارات واضحة وصريحة، وهذا التضعيف الصريح للرواة، مرويات... تجلى في عدة أمور من أهمها:

أولًا: نقد الراوي، ويكون من خلال:

١- تضعيف الراوي المترجم له بنقل عبارات النقاد. وعلى رأسهم: يحيى بن معين، وعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن سعيد القطان... ومن الشواهد على ذلك ما ذكره في **ترجمة**: محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني، منكر الحديث، كان الحميدي يتكلم فيه(١٣). **وترجمة** بكير بن معروف، أبو معاذ، قاضي نيسابور، قال أحمد: ما أرى به بأسًا(١٤). **وترجمة**: عبد الله بن معاذ، قال ابن معين: كان ثقة، عبد الرزاق كان يكذبه، وقال هشام بن يوسف: هو صدوق(١٥). **وترجمة:** إسماعيل بن شروس، قال عبد الرزاق، عن معمر: كان يثبج الحديث(١٦). **وترجمة:** خصيب بن جحدر، قال يحيى بن سعيد: خصيب كذاب(١٧).

٢- تضعيف الراوي بكلام البخاري نفسه.

استعمل البخاري عبارات نقدية صريحة في تضعيف الراوي... ومن أشهر العبارات النقدية التي صرح بها في أحكامه النقدية: "لا أراه سمع"، "في سماعه نظر"، كما استخدم الفاظًا مثل: "مجهول"، "لم يثبت حديثه"، "فيه نظر"، "لم يقم حديثه" ، "منكر"، ومن الشواهد على ذلك ما ذكره في **ترجمة**: عبد الحميد بن سالم حيث قال فيه: "ولا نعرف سماعه من أبي هريرة"، بعد أن أخرج حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: "من لعق العسل ثلاث غدوات، كل شهر، لم يصبه عظيم من البلاء". **وترجمة**: سليمان بن رزين قوله: ولا تقوم الحجة بسالم بن رزين، ولا برزين؛ لأنه لا يدرى سماعه من سالم، ولا من ابن عمر(١٨). **وترجمة**: سهم بن حصين ، قوله: وسهم مجهول، ولا يدري(١٩).**وترجمة**: الحسن بن عمرو، قوله: يروي عن علي بن سويد، وأبي نعامة، كذاب(٢٠). **وترجمة**: عبد الصمد بن

---

(١٣) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، التاريخ الكبير، حيدر آباد- الدكن، دائرة المعارف العثمانية، ج ١، ص١٦٣، ترجمه ٤٨٤.

(١٤) البخاري، التاريخ الكبير، ج٢، ص١١٧، ترجمه١٨٨٦.

(١٥) البخاري، التاريخ الكبير، ج٥، ص٢١٢، ترجمه٦٨٢.

(١٦) البخاري، التاريخ الكبير، ح١، ص٣٥٩، ترجمه ١١٣٨.

(١٧) البخاري، التاريخ الكبير، ج٣، ص٢٢١، ترجمه ٧٤٨.

(١٨) البخاري، التاريخ الكبير، ٢٨٩/١، ترجمة ٩٣٠.

(١٩) البخاري، التاريخ الكبير، ١٩٣/٤، ترجمة ٢٤٥٨.

(٢٠) البخاري، التاريخ الكبير، ٢٩٩/٢، ترجمة ٢٥٣٦.

حبيب قول: لين الحديث[٢١].

ثانيًا: التضعيف بنقد المروي، ويكون من خلال:

١. تضعيف رواية الراوي المترجم له بنقل عبارات النقاد. ومن الشواهد على ذلك: **قول** أحمد: في حديث أحمد بن أبي رجاء عن أبي أسامة، عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري: " ما من أمة يعملون بطاعة الله، فتأتي عليهم المئة وهم يعملون بطاعة الله، إلا أكملوا مئة أخرى، وإلا أهلكوا، أو أبيدوا"، لا أعلمه إلا رفعه[٢٢].

- هشام بن لاحق: قال أحمد: كان يحدث عن عاصم الأحول، وكتبنا عنه أحاديث، لم يكن به بأس، ورفع عن عاصم أحاديث لم ترفع أسندها هو إلى سلمان، وأنكر شبابة حديثه عن نعيم بن حكيم عن أبي مريم عن علي في الحج سجد سجدتين، قال شبابة: أنا قد سمعت من هذا الشيخ، وأنكره، وقال لي علي بن المديني: اكتب لي هذا الحديث[٢٣].

- محمد بن خالد بن عبد الله ، قال ابن معين: لا شيء، وأنكر روايته عن أبيه، عن ابن أبي عروبة، والأعمش، قال يحيى: قال خالد بن عبد الله: كتبت حديث الأعمش، ولم أسمع منه[٢٤].

- رباح بن عبيد الله بن عمر، العميري، قال ابن معين: حدثنا هشام بن يوسف، عن رباح بن عبيد الله، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: تخرج الدابة فتصرخ ثلاث صرخات"، "لم يتابع عليه"[٢٥].

٢- تضعيف الراوية بكلام البخاري نفسه:

كانت طريقة البخاري في نقده للمرويات التي يذكرها في ترجمة الراوي من خلال ذكر الحديث واتباعه بالحكم النهائي عليه، حيث تعددت أغراضه من ذكرها كما تعددت ألفاظه في التصريح بالتعليل، ففي حين تكون للروايات طرق صحيحة وأخرى ضعيفة فإنه يصرح بعد الترجيح بين تلك الروايات بقوله: "هذا أصح"، أو "الأول أثبت" أو "هو أشهر" أو "هو أولى"، أو" الأول أصح"، إلى غير ذلك من المصطلحات النقدية، وقد تكون الرواية المرجحة عنده من رواية الراوي المترجم له أو لغيره، أما في حين إيراده رواية واحدة في ترجمة

---

(٢١) البخاري، التاريخ الكبير، ١٠٦/٦، ترجمة ١٨٥٣.

(٢٢) البخاري، التاريخ الكبير، ١٧٤/٦، ترجمة عمر بن عبد العزيز.

(٢٣) البخاري، التاريخ الكبير، ٢٠١/٨، هشام بن لاحق، رقم ٢٧٠٩

(٢٤) البخاري، التاريخ الكبير، ٧٤/١، رقم ١٩٠.

(٢٥) البخاري، التاريخ الكبير، ٣١٦/٣، رقم ١٠٧٥.

الرواي، فإنه يعلها بالتصريح بقوله: "لايصح" أو" لم يثبت رفعه" أو"لا يصح عندي" أو" لا أراه محفوظًا، أو" هو وهم"، ومن الشواهد على ذلك حكمه على حديث:

- " كسر عظم الميت ككسره حيا" بالوقف وعبر عن ذلك بقوله، " وغير مرفوع أكثر"(٢٦).

- وحديث" إذا كان الوهم الأجرد، فأعد الصلاة"؛ حديث النبي ﷺ أصح؛ " إذا صلى ثلاثًا، أو أربعًا، ولا يدري كم صلى، يجعلها ثلاثا"(٢٧)؛ لمخالفته الثابت من حديث الرسول ﷺ.

- وحديث" لا مقابلة ، ولا مدابرة، ولا شرقاء ، سليمة العين والأُذن" "ولم يثبت رفعه"(٢٨).

- وحديث" أن عمر أتي بشربة"، مرسل(٢٩).

المبحث الثاني: الدراسة التطبيقية:

تكتمل واسطة عقد العلاقة بين كتابي: **"الجامع الصحيح"** و**"التاريخ الكبير"** من خلال تقرير الإشارات والتلميحات التي ذكرها البخاري في "الجامع الصحيح" في تضعيف المرويات بالنص عليها صراحة في "التاريخ الكبير".

وفيما يأتي الأحاديث التي ألمح إلى ضعفها البخاري في "الجامع الصحيح"، ثم صرح بها في " التاريخ الكبير". وسيكون إيراد الأحاديث حسب المنهج الآتي:

١- ذكر طرف الحديث الذي ألمح إلى ضعفه في الجامع الصحيح.

٢- اتباع ذلك بكلام العلماء في تقرير ما ذهب إليه البخاري من الإشارة إلى ضعف الحديث.

٣- إلحاق كلام العلماء بالتصريح الذي ذكره البخاري في التاريخ الكبير.

٤- الخلاصة: وتظهر في سبك التلميح والتصريح في كتابي البخاري، وربط ذلك بأقوال العلماء، والخلوص إلى نتيجة واضحة. **وتاليًا ذكر الأحاديث:**

الحديث الأول: "الفخذ عورة"

إشارة التضعيف في الجامع الصحيح:

---

(٢٦) البخاري، التاريخ الكبير، ج١، ص١٤٩، ترجمه محمد بن عبد الرحمن بن سعد.

(٢٧) البخاري، التاريخ الكبير، ج٢، ١٢٦، ترجمه بحر بن سعيد.

(٢٨) البخاري، التاريخ الكبير، ج٤، ص٢٢٩، ترجمه شريح بن النعمان، الصائدي.

(٢٩) البخاري، التاريخ الكبير، ج١، ص١٧١، ترجمة محمد بن عبيد بن أبي صالح

روى البخاري في كتاب الصلاة، باب: ما يُذْكَر في الفخذ، وعلق آثارًا عن الصحابة، فقال: ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي ﷺ:" الفخذ عورة"(٣٠).

كلام العلماء في تقرير هذا الحكم:

- قال البخاري: (حديث أنس أسند)(٣١)، ويقصد: أن إسناد حديث أنس أحسن إسنادًا من حديث جرهد، (وحديث جَرْهَدٍ أحوط) يعني خروجًا عن الخلاف(٣٢).

- قال الترمذي عن حديث جرهد: "حسن غريب من هذا الوجه"، وقال مرة: "ما أرى إسناده بمتصل"(٣٣).

- قال ابن القطان:"وحديث جرهد له علتان: إحداهما: الاضطراب المؤدي لسقوط الثقة به، وذلك أنهم مختلفون فيه، والعلة الثانية أن زرعة، وأباه غير معروفي الحال، ولا مشهوري الرواية"(٣٤).

- قال الحافظ ابن حجر: "جرهد... حديثه موصول عند مالك في الموطأ والترمذي وحسنه وابن حبان وصححه، وضعفه المصنف في التاريخ للاضطراب في إسناده"(٣٥).

إيراد الحديث صراحة في التاريخ الكبير:

أورد البخاري هذا الحديث من طرق عدة في ترجمة كلٍ من: محمد بن عبد الله بن جحش، وجرهد بن خويلد، وعثمان بن الجراد.

- فقال في ترجمة: "محمد بن جحش" حدثني إبراهيم بن موسى، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، قال: أخبرني العلاء، عن أبي كثير عن محمد بن جحش قال: مر النبي ﷺ وأنا معه

---

(٣٠) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ١٤٢٢م، ط(١)، ج١، ص٨٣.

(٣١) الحديث: عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ غزا خيبر، فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس، فركب نبي الله ﷺ وركب أبو طلحة، وأنا رديف أبي طلحة، فأجرى نبي الله ﷺ في زقاق خيبر، وإن ركبتي لتمس فخذ نبي الله ﷺ، ثم حسر الإزار عن فخذه حتى إني أنظر إلى بياض فخذ نبي الله ﷺ...". البخاري، صحيح البخاري، ج١، ص٨٣.

(٣٢) البخاري، صحيح البخاري، ص١، ج٨٣.

(٣٣) الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، الجامع الكبير- سنن الترمذي، المحقق: بشار معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م، ج٤، ص٤٠٧.

(٣٤) ابن القطان، علي بن محمد بن عبد الملك الفاسي، أبو الحسن (المتوفى: ٦٢٨هـ)، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، المحقق: الحسين سعيد، الرياض، دار طيبة، ١٤١٨هـ، ط(١)، ج٣، ص٣٣٩.

(٣٥) ابن حجر، فتح الباري، ٤٧٨/١.

على معمر وفخذاه مكشوفة، فقال:"يا معمر، غط فخذيك، فإن الفخذ عورة"(٣٦).

- وقال في ترجمة: "جرهد بن خويلد" قال لي إسماعيل: حدثني ابن أبي الزناد عن أبيه عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد الأسلمي، عن جده جرهد أن النبي ﷺ قال له: "الفخذ عورة"، قال أبو الزناد: حدثني نفر، سوى زرعة، مثله.

وقال لي صدقة عن ابن عيينة عن أبي الزناد عن آل جرهد عن جرهد وعن سالم أبي النضر، عن زرعة بن مسلم بن جرهد عن جرهد عن النبي ﷺ، مثله، **"وهذا لا يصح".**

وقال لي يحيى بن بكير: عن مالك، عن سالم، عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد الأسلمي، عن أبيه، وكان من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ.

وقال لي عبد الرحمن بن يونس عن ابن أبي الفديك عن الضحاك بن عثمان عن أبي النضر عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد عن جده عن النبي ﷺ، **"وهذا لا يصح"**(٣٧).

- وقال في ترجمة "عثمان بن الجراد" عمن أخبره، عن ابن مسعود، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ؛ "الفخذ عورة"، قاله يحيى بن سليمان، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، أن سعيد بن أبي هلال حدثه، أن عثمان حدثه. **"مرسل"**(٣٨).

الخلاصة:

قصد البخاري باستخدامه التضعيف بصيغة التمريض وتعليق الحديث التلميح إلى رد هذا الحديث حيث علقه في الترجمه، وحشد الروايات الصحيحة الواردة في كشف الفخذ في جامعه كحديث أنس رضي الله عنه:«حسر النبي ﷺ عن فخذه»(٣٩)، وحديثي أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: «غطى النبي ﷺ ركبتيه حين دخل عثمان»(٤٠)، و«أن النبي ﷺ كان قاعدا في مكان فيه ماء، قد انكشف عن ركبتيه أو ركبته، فلما دخل عثمان غطاها»(٤١)، وغيرها.

---

(٣٦) البخاري، التاريخ الكبير، ١٢/١، ترجمة محمد بن عبد الله بن جحش، قال العظيم آبادي:" وأما حديث محمد بن جحش فأخرجه البخاري في تاريخه الكبير وأشار إلى اختلاف فيه ". العظيم آبادي، أبو الطيب محمد شمس الحق، عون المعبود شرح سنن أبي داود، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، المدينة المنورة، المكتبة السلفية، ١٣٨٨هـ، ط(٢)، ج٩، ص١٠١٦.

(٣٧) البخاري، التاريخ الكبير، ج٢، ص٢٨٤، ترجمة جرهد بن خويلد.

(٣٨) البخاري، التاريخ الكبير، ج٦، ٢١٦، ترجمة عُثمان بن الجراد.

(٣٩) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب: ما يُذْكَر في الفخذ، ج١، ص٨٣.

(٤٠) البخاري، صحيح البخاري، ج١، ص٨٣.

(٤١) البخاري، صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه، ج٥، ص١٣.

ثم أكد على ضعف الحديث ما وقع من اضطراب في إسناده في كتابه:"التاريخ " بقوله صراحة: "لا يصح"، و"مرسل".

الحديث الثاني: « من ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه القضاء...»:

إشارة التضعيف في الجامع الصحيح:

قال البخاري في كتاب: الصوم، باب: الحجامة والقيء للصائم، وقال لي يحيى بن صالح: حدثنا معاوية بن سلام حدثنا يحيى عن عمر بن الحكم بن ثوبان: سمع أبا هريرة رضي الله عنه: «إذا قاء فلا يفطر إنما يخرج ولا يولج»، ويُذكر عن أبي هريرة: «أنه يفطر»، والأول أصح، وقال ابن عباس، وعكرمة: «الصوم مما دخل وليس مما خرج»(٤٢).

كلام العلماء في تقرير هذا الحكم:

- قال الحافظ ابن حجر:" كأن البخاري يشير بذلك إلى ما رواه هو في "التاريخ الكبير" قال: قال لي مسدد عن عيسى بن يونس حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رفعه قال: "من ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه القضاء، وإن استقاء فليقض"، قال البخاري: **"لم يصح"**، وإنما يروى عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة ، وعبدالله ضعيف جدا(٤٣).

- قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: **ليس من ذا شيء**، إنما هو "من أكل ناسيًا فإنما أطعمه الله تعالى وسقاه"(٤٤).

- قال الترمذي: حديث أبي هريرة حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ إلا من حديث عيسى بن يونس، وقال محمد: **لا أراه محفوظًا**، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ **ولا يصح إسناده**"(٤٥).

إيراد الحديث صراحة في التاريخ الكبير:

قال البخاري في ترجمة "محمد بن سيرين": روى حجاج عن قتادة عن ابن سيرين عن

---

(٤٢) البخاري، صحيح البخاري، ج٣، ص٣٣.

(٤٣) ابن حجر، فتح الباري، ج٤، ص١٥٧.

(٤٤) أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، كتاب الصيام، باب الصائم يستقيء عامدًا، ج١، ص٧٢٤.

(٤٥) الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة، (المتوفى: ٢٧٩هـ)، سنن الترمذي، المحقق: بشار معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م، أبواب الصوم، باب ما جاء فيمن استقاء عمدًا، ج٢، ص٩٠.

أبي هريرة أن النبي ﷺ قال:" من نسي، فأكل، أو شرب، فليتم صومه".

وقال لنا موسى: حدثنا أبان قال: حدثنا قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ... ، مثله.

وقال لي محمد بن سلام: قال: حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

وقال لي عبدان: أخبرنا يزيد بن زريع قال: حدثنا هشام قال: حدثنا محمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ... ، مثله.

وقال لي مسدد: حدثنا عيسى بن يونس عن هشام، عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "من استقاء فعليه القضاء"، قال أبو عبد الله: **"ولم يصح".** وإنما يروى هذا، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، رفعه، وخالفه يحيى بن صالح، قال: حدثنا معاوية، قال: حدثنا يحيى، عن عمر بن حكم بن ثوبان، سمع أبا هريرة، قال: "إذا قاء أحدكم فلا يفطر، فإنما يخرج، ولا يولج"(٤٦).

الخلاصة:

تظهر الإشارة إلى ضعف هذا الحديث من وجوه:

أولًا: أن متن الحديث يخالف ما ثبت عن أبي هريرة من قوله بعدم فطر من استقاء، كما جاء في "الجامع الصحيح" من رواية يحيى عن عمر بن حكم بن ثوبان أنه سمع أبا هريرة قال: "إذا قاء أحدكم فلا يفطر؛ فإنما يخرج ولا يولج". ثم قال البخاري: "ويُذكر عن أبي هريرة: «أنه يفطر»، والأول أصح.

ثانيًا: صرح البخاري بضعف رواية الفطر من القيء كما في "التاريخ الكبير" فقال: "ولم يصح"، ثم ذكر ما يؤيد ضعفه.

ثالثًا: أن حديث عيسى بن يونس عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة " من ذرعه القيء..." **أعله الإمام أحمد** بقوله:" ليس من ذا شيء، إنما هو سند لحديث آخر "من أكل ناسيًا فإنما أطعمه الله تعالى وسقاه"، **وأعله البخاري** بقوله: "لا يعرف إلا من هذا الطريق ولا أراه محفوظًا"، **ووجه علة هذا الحديث أنهم اختلفوا على إسناده،** فأدخل حديث: "من ذرعه القيء..." في حديث "من أكل ناسيًا فإنما أطعمه الله تعالى وسقاه "، وكان الوهم

(٤٦) البخاري، التاريخ الكبير، ج١، ص٩١، ترجمة محمد بن سيرين.

فيه من عيسى بن يونس ، وقد خالف فيه جمعًا من الثقات.

الحديث الثالث: « من أتى كاهنًا، فصدقه بما يقول، أو أتى امرأة حائضًا »

إشارة التضعيف في الجامع الصحيح:

روى البخاري في كتاب: التفسير، باب:{نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ} [البقرة: ٢٢٣] ، ثم ذكر حديث ابن عمر(٤٧)، وحديث جابر(٤٨).

(٤٧) عن نافع قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما " إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه، فأخذت عليه يوما، فقرأ سورة البقرة، حتى انتهى إلى مكان، قال: تدري فيم أنزلت؟ قلت: لا، قال: أنزلت في كذا وكذا، ثم مضى" ج٦، ص٢٩.

(٤٨) عن ابن المنكدر سمعت جابرًا قال: " كَانَتِ اليَهُودُ تَقُولُ: " كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم} [البقرة: ٢٢٣] "، ج٦، ص٢٩.

كلام العلماء في تقرير هذا الحكم:

- قال الحافظ بعد ذكر الخلاف في جواز وطء المرأة في دبرها: "وذهب جماعة من أئمة الحديث: كالبخاري، والذهلي، والبزار، والنسائي، وأبي علي النيسابوري إلى أنه لا يثبت فيه شيء"(٤٩).

- نقل الترمذي عن البخاري تضعيفه لبعض ما رُوي في النهي عن إتيان النساء(٥٠) قوله: لا أعرف لعلي بن طلق عن النبي ﷺ غير هذا الحديث الواحد، ولا أعرف هذا الحديث من حديث طلق بن علي السحيمي، وكأنه رأى أن هذا رجل آخر من أصحاب النبي ﷺ(٥١).

- قال الترمذي:"سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من هذا الوجه وضعف هذا الحديث جدًا"(٥٢).

- وقال البزار: " هذا حديث منكر وحكيم لا يحتج به وما انفرد به فليس بشيء"(٥٣).

- وقال المناوي: "سنده ضعيف(٥٤).

- وقال ابن سيد الناس: "فيه أربع علل: التفرد عن غير ثقة وهو موجب للضعف، وضعف رواته، والانقطاع، ونكارة متنه وأطال في بيانه".

إيراد الحديث صراحة في التاريخ الكبير:

قال البخاري: موسى بن إسماعيل: حدثنا حماد بن سلمة، سمع حكيما الأثرم، عن أبي تميمة الهجيمي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: "من أتى كاهنًا، فصدقه بما يقول، أو أتى امرأة حائضًا، أو امرأة فى دبرها، فقد برئ مما أنزل على محمد ﷺ"، **"هذا حديث لا يتابع**

---

(٤٩) ابن حجر، فتح الباري، ج٨، ص١٩١.

(٥٠) الحديث: عن علي بن طلق قال:أتى أعرابي النبي ﷺ فقال:" أتى أعرابي النبي ﷺ فقال: يا رسول الله الرجل منا يكون في الفلاة، فتكون منه الرويحة ويكون في الماء قلة، فقال رسول الله ﷺ:... ولا تأتوا النساء في أعجازهن، فإن الله لا يستحيي من الحق "، سنن الترمذي، أبواب الرضاع، باب ما جاء في كراهية إتيان النساء في أدبارهن، ج٢، ص٤٥٦.

(٥١) الترمذي، سنن الترمذي، أبواب الرضاع، باب ما جاء في كراهية إتيان النساء في أدبارهن، ج٢، ص٤٥٦.

(٥٢) الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، العلل الكبير، المحقق: صبحي السامرائي, وآخرون، بيروت، مكتبة النهضة العربية، ١٤٠٩م، ط(١)، ص٥٩.

(٥٣) ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (المتوفى: ٨٥٢هـ)، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ ١٩٨٩م، ط(١)، ج٣، ص٣٨٩.

(٥٤) المناوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين (المتوفى: ١٠٣١هـ)، فيض القدير شرح الجامع الصغير، مصر، المكتبة التجارية الكبرى، ط(١)، ١٣٥٦م، ج٦، ص٢٤.

عليه، ولا يعرف لأبي تميمة سماع من أبي هريرة في البصريين"[٥٥].

الخلاصة:

ألمح البخاري من خلال الترجمة بالآية في صحيحه إلى إعلال حديث حكيم بن الأثرم الوارد في التاريخ الكبير؛ لانقطاعه، فأبو تميمة الهجيمي لا يُعرف له سماع من أبي هريرة، كما صرح بذلك البخاري بقوله:" لا يُتابع عليه".

الحديث الرابع: "الأمراء من قريش".

إشارة التضعيف في الجامع الصحيح:

روى البخاري في كتاب: الأحكام، باب: الأمراء من قريش، وأورد حديث عبدالله بن عمرو[٥٦] ، وحديث ابن عمر[٥٧].

كلام العلماء في تقرير هذا الحكم:- قال الحافظ: "لفظ الترجمة لفظ حديث، ولما لم يكن شيء منها على شرط المصنف في الصحيح اقتصر على الترجمة، وأورد الذي صح على شرطه مما يؤدي معناه في الجملة، وذكر فيه حديثين"[٥٨]

إيراد الحديث صراحة في التاريخ الكبير:

روى البخاري الحديث في غير موضع في التاريخ ، منها: ما رواه بسنده عن شعبة عن علي أبي أسد عن بكير بن وهب الجزري سمع أنسا قال النبي ﷺ: "الأمراء من قريش".

وقال وكيع: حدثنا الأعمش حدثنا سهل أبو أسد عن بكير عن أنس عن النبي ﷺ ، **"هذا مرسل أيضًا"**[٥٩].

وقال لنا عارم: حدثنا سكين بن عبد العزيز سمع سيار بن سلامة سمع أبا برزة عن النبي

---

(٥٥) البخاري، التاريخ الكبير، ج٣، ص١٦، ترجمة حَكيم الأثرم.

(٥٦) الحديث: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن هذا الأمر في قريش، لا يعاديهم أحد إلا كبه الله في النار على وجهه، ما أقاموا الدين». البخاري، صحيح البخاري، ج٩، ص٦٢.

(٥٧) الحديث:قال رسول الله ﷺ: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان» البخاري، صحيح البخاري، ج٩، ص٦٢.

(٥٨) ابن حجر، فتح الباري، ج١٣، ص١١٤.

(٥٩) وقال يحيى بن عيسى: عن الأعمش، عن سهل الحنفي، عن بكير الجزري، عن أنس، سمع النبي ﷺ، مثله، وقال يعلى بن موسى الجهني: عن منصور، عن أنس، سمع النبي ﷺ، مثله، ويروي عن ليث عن غالب عن أنس عن النبي ﷺ، التاريخ الكبير، ج٢، ص١١٢، ترجمة بكَير بن وهب، وترجمة سَهل الفراري، ج٤، ص٩٩.

ﷺ قال: "الأمراء من قريش"، وروى عوف وغيره، عن سيار **" لم يرفعوه"**(٦٠).

(٦٠) البخاري، التاريخ الكبير، ج٤، ص١٦٠، ترجمة سيار بن سلامة.

الخلاصة:

"الأمراء من قريش" لفظ حديث يروي عن علي رضي الله عنه، وليس على شرط البخاري، وروي هذا اللفظ من طرق كثيرة لا يخلو طريق منها من علة، وقد أشار البخاري في "تاريخه" إلى بعض تلك الطرق، فمنها عن أنس بن مالك ، ومنها عن أبي برزة الأسلمي ، ومنها عن علي بن أبي طالب، وحكم عليها بالتضعيف صراحة ، حيث أعلها بقوله"هذا مرسل أيضًا، وبالوقف بقوله " لم يرفعوه"، كما أيد هذا الحكم الدارقطني فقال: "والموقوف أشبه بالصواب"(٦١).

الحديث الخامس: «الدين النصيحة»

إشارة التضعيف في الجامع الصحيح:

روى البخاري في كتاب: الإيمان، باب قول النبي ﷺ الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، وقوله تعالى: {إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ} [التوبة: ٩١].

ثم أورد حديث جرير بن عبد الله ، قال: «بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم»(٦٢)

كلام العلماء في تقرير هذا الحكم:

- قال الحافظ:" قوله: باب قول النبي ﷺ: الدين النصيحة" هذا الحديث أورده المصنف هنا ترجمة باب، ولم يخرجه مسندا في هذا الكتاب لكونه على غير شرطه ونبه بإيراده على صلاحيته في الجملة، وما أورده من الآية، وحديث جرير يشتمل على ما تضمنه"(٦٣).

- وقال: " وقد روى حديث النصيحة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة وهو وهم من سهيل أو ممن روى عنه لما بيناه، قال البخاري في تاريخه: **"لا يصح إلا عن تميم"**، ولهذا الاختلاف على سهيل لم يخرجه في صحيحه، بل لم يحتج فيه بسهيل أصلًا، وللحديث طرق دون هذه في القوة منها"(٦٤).

- قال الخطابي: "ترجم البخاري على حديث: "الدِّين النَّصيحة" ولم يسنده؛ لأن راوي

---

(٦١) الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر (المتوفى: ٣٨٥هـ)، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، المجلدات من الأول، إلى الحادي عشرتحقيق: محفوظ الرحمن السلفي، الرياض، دار طيبة، ١٤٠٥ هـ، ط(١)، والمجلدات من الثاني عشر إلى الخامس عشر، الدمام، دار ابن الجوزي، ١٤٢٧ هـ، (١)، ج٣، ص١٩٨.

(٦٢) البخاري، صحيح البخاري، ج١، ص٢١.

(٦٣) ابن حجر، فتح الباري، ج١، ص١٣٧.

(٦٤) ابن حجر، فتح الباري، ج١، ص١٣٨..

الحديث تميم، وأشهر طرقه سهيل بن أبي صالح وليس من شرطه"[٦٥].

- قال العيني:" قال الحاكم: ولما لم يكن من شرطه لم يأت فيه بصيغة الجزم، ولا في معرض الاستدلال، بل أدخله في التبويب، ولم يترك ذكره، **وهو عنده من الواهي ليفهم أنه اطلع عليه، وعلى أن فيه علة منعته من إسناده**، وله من ذلك في كتابه كثير يقف عليه من له تمييز"[٦٦].

إيراد الحديث صراحة في التاريخ الكبير:

- قال البخاري في ترجمة عطاء بن يزيد: قال محمد بن يوسف: عن سفيان، سمعت سهيلا، عن عطاء، عن تميم الداري رضي الله عنه عن النبي ﷺ" الدين النصيحة".

قال الحميدي: حدثنا ابن عيينة، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن النبي ﷺ، قال ابن عيينة: فسألت سهيلا؟ فقال: سمعته ممن سمعه أبي، من أخبرنا له من أهل الشام، عن عطاء بن يزيد، عن تميم، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ "

وقال محمد بن مسلم: عن عمرو، عن ابن عباس، رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، والصحيح: عمرو، عن القعقاع.

وقال يحيى بن بكير: عن الليث، عن ابن عجلان، عن زيد، والقعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ... ، مثله.

وقال ابن أبي أويس: عن سليمان بن بلال، عن ابن عجلان، عن القعقاع، وعبيد الله ابن مقسم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

قال علي: فبلغني أن في كتاب عثمان بن عمر، عن مالك، عن سهيل، عن عطاء، عن تميم، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

وقال هشام بن سعد: عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، **"فدار الحديث على تميم الداري"**[٦٧].

وقال البخاري في ترجمة أمية بن يزيد القرشي: عن أبي المصبح عن ثوبان عن النبي ﷺ، قال: "الدين النصيحة"، قاله لي الحسن بن واقع، عن أيوب بن سويد، عن أمية، قال أبو

---

(٦٥) الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد (ت ٣٨٨ هـ)، أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، ١٤٠٩ هـ، ط(١)، ج١، ١٨٧.

(٦٦) العينى، أبو محمد محمود بن أحمد بدر الدين (المتوفى: ٨٥٥هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ج١، ص٣٢١.

(٦٧) البخاري، التاريخ الكبير، ج٦، ص٤٦٠.

عبد الله: **"وأيوب: يتكلمون فيه"**.(٦٨).

(٦٨) البخاري، التاريخ الكبير، ج٢، ص١٠، ترجمة أمية بن يزيد.

الخلاصة:

أخرج البخاري حديث " الدين النصيحة " مُعلقًا، وأدخل معناه في الحديث الذي أورده عن طريق جرير بن عبد الله، إشارة منه إلى تضعيفة ؛ لكونه على غير شرطه، حيث صرح بتضعيفه في كتابه "التاريخ " بقوله: « فدار الحديث على تميم الدّارِي» ولم يصح عن أحد غير تميم عنده(٦٩)، ومن رواته في الطرق عن تميم الدَّاري: سهيل بن أبي صالح، وهو ليس مِن شرطه؛ "لنسيانه كثيرًا من الأحاديث لموجدته لموت أخيه كما أخبر البخاري عنه"(٧٠)

الحديث السادس: « نهى النبي ﷺ أن يتوضأ بفضل وضوء المرأة »

إشارة التضعيف في الجامع الصحيح:

روى البخاري في كتاب: الوضوء، باب: وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة، وتوضأ عمر بالحميم، ومن بيت نصرانية(٧١).

كلام العلماء في تقرير هذا الحكم:

- قال الحافظ: "أشار البخاري إلى الرد على من منع المرأة أن تتطهر بفضل الرجل... وأحاديث النهي عن الوضوء من فضل طهور المرأة لا تثبت"(٧٢).

- قال الميموني عن أحمد:" أن الأحاديث الواردة في منع التطهر بفضل المرأة وفي جواز ذلك مضطربة"(٧٣).

- قال الترمذي: سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: ليس بصحيح، وحديث عبد الله بن سرجس في هذا الباب هو موقوف، ومن رفعه فهو خطأ"(٧٤).

- قال الدارقطني: " وهذا موقوف صحيح وهو أولى بالصواب "(٧٥).

---

(٦٩) البخاري، محمد بن إسماعيل، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، التاريخ الأوسط، المحقق: محمود إبراهيم زايد، حلب، دار الوعي، ١٣٩٧ هـ، ط(١)، ج٢، ص٣٦.

(٧٠) العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تهذيب التهذيب، الهند، مطبعة دائرة المعارف النظامية، ١٣٢٦هـ، ط(١)، ج٤، ص٢٦٤.

(٧١) البخاري، صحيح البخاري، ج١، ص٥٠.

(٧٢) ابن حجر، فتح االباري، ج١، ص٣٠٠؛ لأن الظاهر أن امرأة عمر كانت تتوضأ بفضله أو معه، فيناسب قوله "وضوء الرجل مع امرأته " أي من إناء واحد.

(٧٣) هكذا نقله ابن حجر عن الميموني، فتح الباري، ج١، ص٣٠٠.

(٧٤) الحديث: " نهى رسول الله ﷺ عن فضل طهور المرأة أو قال: سؤرها"، الترمذي، العلل الكبير، ص٤٠.

(٧٥) الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد (المتوفى: ٣٨٥هـ)، سنن الدارقطني، حققه: شعيب الارنؤوط، وآخرون، لبنان، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤ هـ، ط(١)، ج١، ص٢١٠.

إيراد الحديث صراحة في التاريخ الكبير:

قال البخاري في ترجمة سواده بن عاصم: حدثني محمد بن بشار، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة عن عاصم عن أبي حاجب عن الحكم بن عمرو، هو الأقرع " نهى النبي ﷺ أن يتوضأ بفضل وضوء المرأة".

وعن شعبة، عن سليمان التيمي، عن أبي حاجب، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، من غفار، "نهى النبي ﷺ، مثله..."(٧٦).

الخلاصة:

أراد البخاري في إيراد هذه الترجمة باب: وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة، الإشارة إلى جواز ذلك الفعل، والرد على من منع ذلك، وعزز ذلك بذكره حديث ابن عمر(٧٧)، وذكر البخاري حديث أبي حاجب سوادة بن عاصم العنزي عن الحكم بن عمرو الغفاري في كتابه التاريخ" ليبين أنه لا يثبت، وأن فيه اضطرابًا في ذكره مرفوعًا والأصح موقوفًا على عبد الله بن سرجس، كما أن الحديث يعارض ما هو أقوى منه، وهو حديث ابن عباس: "أن النبي ﷺ وميمونة كانا يغتسلان من إناء واحد "(٧٨).

كما يرده ما في الصحيح من حديث عائشة «كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد ونحن جنبان»(٧٩)، وهذا وإن لم يكن صريحا في وضوئه بفضلها، فإن تقدم اغتراف عائشة موجب لاستعماله لفضلها(٨٠).

الحديث السابع: لا وصية لوارث":

إشارة التضعيف في الجامع الصحيح:

روى البخاري في كتاب:الوصايا، باب: لا وصية لوارث، ثم ذكر أثرًا عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال:«كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين، فنسخ الله من ذلك ما أحب،

---

(٧٦) البخاري، التاريخ الكبير، ج٤، ص١٨٤، ترجمة سَوادَة بْن عاصم، أَبو حاجب.

(٧٧) الحديث: عن عبد الله بن عمر، أنه قال: «كان الرجال والنساء يتوضئون في زمان رسول الله ﷺ جميعا»، ابن حجر، فتح الباري، ج١، ص٣٠٠.

(٧٨) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الغسل، باب الغسل بالصاع ونحوه، ج١، ص٥٩.

(٧٩) مسلم بن الحجاج، أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، كتاب الحيض، باب اغتسال الرجل وزوجته من إناء واحد، ج١، ص٢٥٦.

(٨٠) العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (المتوفى: ٨٠٦هـ)، طرح التثريب في شرح التقريب، الطبعة المصرية القديمة، مصر، ج٢، ص٤٠.

فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس، وجعل للمرأة الثمن والربع، وللزوج الشطر والربع»(٨١).

كلام العلماء في تقرير هذا الحكم:

- قال الشافعي: روى بعض الشاميين حديثًا ليس مما يثبته أهل الحديث؛ فإن بعض رجاله مجهولون، فرويناه عن النبي ﷺ منقطعًا، واعتمدنا على حديث أهل المغازي عامة أن النبي ﷺ قال عام الفتح: لا وصية لوارث"(٨٢).

- قال ابن حجر: "هذه الترجمة لفظ حديث مرفوع، كأنه لم يثبت على شرط البخاري فترجم به كعادته، واستغنى بما يعطى حكمه... وفي إسناده إسماعيل بن عياش"(٨٣).

إيراد الحديث صراحة في التاريخ الكبير:

قال شبابة: حدثنا مغيرة بن مسلم، وورقاء، عن مطر، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن خارجة، وكان حليفًا لأبي سفيان، وكان رسول أبي سفيان إلى رسول الله ﷺ عن النبي عليه الصلاة والسلام: "لا وصية لوارث"(٨٤).

الخلاصة:

يتبين لنا مما سبق أن البخاري ألمح إلى تضعيف حديث " لا وصية لوارث" من خلال إعراضه عن الاستدلال به في "الجامع"، والاكتفاء بالترجمة به، فقد روي هذا اللفظ من طرق كثيرة لا يخلو طريق منها من علة، وقد أشار البخاري في "تاريخه" إلى بعض تلك الطرق، ثم صرح بعدم صحة الحديث من خلال روايته في " التاريخ" الذي هو مصدر للأحاديث الضعيفة، فضلًا عن أحكام النقاد على هذا الحديث بضعف جميع طرقه، فليس يخلو إسناد من أسانيده من ضعف على ما قاله المباركفوري: "لا يخلو إسناد كل منها من مقال ، لكن مجموعها يقتضي أن للحديث أصلًا"(٨٥).

الحديث الثامن: «أفطر الحاجم والمحجوم»

---

(٨١) البخاري، صحيح البخاري، ج٤، ص٤.

(٨٢) الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الرسالة، المحقق: أحمد شاكر، مصر، مكتبه الحلبي، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م، ط(١)، ص١٣٧.

(٨٣) ابن حجر، فتح الباري، ج٥، ص٣٧٢.

(٨٤) البخاري، التاريخ الكبير، ج٦، ص٣٠٤، ترجمة عمرو بن خارجة، رضي الله عنه.

(٨٥) المباركفوري، أبو العلا محمد عبد الرحمن (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي بيروت دار الكتب العلمية- بيروت، ١٤١٧ هـ، ط(١)، ج٦، ص٢٦١.

إشارة التضعيف في الجامع الصحيح:

روى البخاري في كتاب الصوم، باب الحجامة والقيء للصائم ، وكان ابن عمر رضي الله عنهما، "يحتجم وهو صائم، ثم تركه، فكان يحتجم بالليل"، واحتجم أبو موسى ليلًا، وُيذكر عن سعد، وزيد بن أرقم، وأم سلمة: احتجموا صيامًا، وقال بكير عن أم علقمة: كنا نحتجم عند عائشة، فلا تنهى، ويروى عن الحسن عن غير واحد مرفوعًا، فقال: "أفطر الحاجم والمحجوم" وقال لي عياش: حدثنا عبد الأعلى: حدثنا يونس: عن الحسن مثله، قيل له: عن النبي ﷺ، قال: نعم، ثم قال: الله أعلم(٨٦).

كلام العلماء في تقرير هذا الحكم:

- قال ابن حجر:" (قوله باب الحجامة والقيء للصائم):أي هل يفسدان هما أو أحدهما الصوم أو لا؟ قال الزين بن المنير جمع بين القيء والحجامة مع تغايرهما وعادته تفريق التراجم إذا نظمها خبر واحد فضلا عن خبرين وإنما صنع ذلك؛ لاتحاد مأخذهما لأنهما إخراج والإخراج لا يقتضى الإفطار، وقد أوما ابن عباس إلى ذلك، ولم يذكر المصنف حكم ذلك، ولكن إيراده للآثار المذكورة يشعر بأنه يرى عدم الإفطار بهما ولذلك عقب حديث" أفطر الحاجم والمحجوم" بحديث أنه ﷺ "احتجم وهو صائم"(٨٧).

- وقال:" قوله "ويذكر عن سعد وزيد بن أرقم وأم سلمة أنهم احتجموا صياما" هكذا أخرجه بصيغة التمريض والسبب في ذلك يظهر بالتخريج فأما أثر سعد وهو بن أبي وقاص فوصله مالك في الموطأ عن بن شهاب أن سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر كانا يحتجمان وهما صائمان وهذا منقطع عن سعد لكن ذكره بن عبد البر من وجه آخر عن عامر بن سعد عن أبيه وأما أثر زيد بن أرقم فوصله عبد الرزاق عن الثوري عن يونس بن عبد الله الجرمي عن دينار قال حجمت زيد بن أرقم وهو صائم ودينار هو الحجام مولى جرم بفتح الجيم لا يعرف إلا في هذا الأثر وقال أبو الفتح الأزدي لا يصح حديثه وأما أثر أم سلمة فوصله بن أبي شيبة من طريق الثوري أيضا عن فرات عن مولى أم سلمة أنه رأى أم سلمة تحتجم وهي صائمة وفرات هو بن عبد الرحمن ثقة لكن مولى أم سلمة مجهول الحال"(٨٨).

- قال الدارقطني:" الحديث عن ليث عن عطاء عن عائشة موقوفًا... والقول قول من وقفه

---

(٨٦) البخاري، صحيح البخاري، ج٣، ص٣٣.

(٨٧) ابن حجر، فتح الباري، ج٤، ص١٤٧.

(٨٨) ابن حجر، فتح الباري، ج٤، ص١٧٦.

على أبي هريرة، لأنهم أثبات حفاظ، وأن من رفعه ليسوا بمنزلتهم إلا بالاتفاق"(٨٩).

- قال يحيى بن معين في رواية عطاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "أفطر الحاجم والمحجوم"، "ليس هذا بشيء، إنما هو موقوف عن أبي هريرة"(٩٠).

إيراد الحديث صراحة في التاريخ الكبير:

ذكر البخاري في "التاريخ الكبير" بعض طرق حديث «أفطر الحاجم والمحجوم»، وأطال فيها، ثم ذكر أنه رواه ليث عن عطاء عن عائشة عن النبي ﷺ. قال البخاري: **ولا يصح.**

وروى عمرو بن دينار عن عطاء عن رجل عن أبي هريرة، قوله: **ورفعه بعضهم، ولا يصح.**(٩١).

---

(٨٩) الدارقطني، علل الدارقطني، ج١١، ص ١٠٧ وص ١١٥.

(٩٠) ابن معين، يحيى، سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، المدينة المنورة، مكتبة الدار، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، ط(١)، ص٣٨١.

(٩١) قال البخاري: عن ابن المبارك عن معمر عن خلاد عن شقيق بن ثور عن أبيه عن أبي هريرة، قال: يقال: أفطر الحاجم والمحجوم، ولو احتجمت ما باليت.

وروى معمر الرقي، عن عبد الله بن بشر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أفطر الحاجم والمحجوم.

وقال عمرو بن علي: عن معتمر، عن أبيه، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثله.

وقال المكي: عن المثنى، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وعن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، مثله.

وقال لي عمران بن ميسرة: حدثنا عبد الوارث، عن أبي عصام، عن الحسن، عن ثوبان، عن النبي ﷺ، وروى الليث، عن قتادة، عن الحسن، عن ثوبان، عن النبي ﷺ، مثله.

وقال لنا محمد بن سلام: حدثنا عبد الوهاب، عن يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وقال أبو زيد: حدثنا خازم بن خزيمة، زعم خليد، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله.

وقال لي هلال: حدثنا عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن، عن علي، عن النبي ﷺ.

وقال همام، وسعيد بن بشير: عن قتادة، عن الحسن، عن علي، قوله.

وقال لنا عبد الله: حدثني الليث، حدثني خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي أمية، البصري، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قوله.

حدثني يحيى بن سليمان، قال: حدثنا ابن وهب، أخبرنا مخرمة، عن أبيه، عن أم علقمة، كنا نحتجم عند عائشة، ونحن صيام، وبنو أخي عائشة، فلا تنهاهم.

وقال لي حامد: حدثنا حماد، عن أيوب، عن محمد؛ كره للحاجم والمحجوم.

حدثني عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا طلحة بن يحيى، عن يونس، عن ابن شهاب: سألت سعيد بن المسيب: يحتجم وهو صائم؟ قال: لا بأس، إنما كره الناس ذاك، لأنهم يخافون الضعف.

الخلاصة:

ذكر البخاري في الجامع الصحيح باب الحجامة للصائم، وأورد تحت الباب بعضًا من آثار الصحابة التي تدلل على جواز الحجامة للصائم، وأيد ما ذهب إليه بإخراج أحاديث احتجام النبي ﷺ وهو صائم(٩٢)، للإشارة إلى ضعف روايات" أفطر الحاجم والمحجوم"، وقد صرح بذلك في "التاريخ" فبين اختلاف رواته بين الرفع والوقف، وصرح بأن رواية الليث عن عطاء عن عائشة عن رسول الله صلي الله عليه وسلم: «أفطر الحاجم والمحجوم».**"لا يصح"** ، ورواية عمرو بن دينار عن عطاء عن رجل عن أبي هريرة، **"ورفعه بعضهم، ولا يصح"**.

ثم ذكر ما يؤيد عدم صحته عن عائشة رضي الله عنها، فعن أم علقمة:" كنا نحتجم عند عائشة ونحن صيام وبنو أخي عائشة فلا تنهاهم" فلو كانت السيدة عائشة رضي الله عنها ترى الإفطار من الحجامة للصائم لنهت بني أخيها وأم علقمة عن الاحتجام عندها، فلما لم تفعل من ذلك شيئًا **دل على أن الرواية عنها لا تصح.**

الحديث التاسع: « فكان النبي ﷺ لا يتم التكبير»

إشارة التضعيف في الجامع الصحيح:

روى البخاري في كتاب: الأذان، باب إتمام التكبير في الركوع، قاله ابن عباس: عن النبي ﷺ فيه مالك بن الحويرث(٩٣)، وأورد في الباب حديث عمران بن حصين(٩٤)، وحديث أبي هريرة(٩٥).

كلام العلماء في تقرير هذا الحكم:

واحتج أحمد في هذا؛ بحديث أبي قلابة، أن أبا أسماء حدثه، عن ثوبان، حدثه، عن النبي ﷺ.

وأبو عاصم، عن أشعث، عن الحسن، عن أسامة، عن النبي ﷺ، مثله.

قال أبو عبد الله: والحسن لا يعرف له سماع من أسامة.، البخاري، التاريخ الكبير، ١٧٩/٢، ترجمة ثور بن قدامة.

(٩٢) الحديث: عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ" احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم". البخاري، صحيح البخاري، ج٣، ص٣٣.

(٩٣) الحديث: عن أبي قلابة، أن مالك بن الحويرث، قال لأصحابه: ألا أنبئكم صلاة رسول الله ﷺ؟ قال: وذاك في غير حين صلاة، فقام، ثم ركع فكبر، ثم رفع رأسه، فقام هنية، ثم سجد، ثم رفع رأسه هنية،... ".البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب المكث بين السجدتين، ج١، ص١٦٣.

(٩٤) الحديث: قال عمران: صلى مع علي بالبصرة فقال: «ذكرنا هذا الرجل صلاة كنا نصليها مع رسول الله ﷺ، فذكرأنه كان يكبر كلما رفع وكلما وضع». البخاري، صحيح البخاري، ج١، ص١٥٦.

(٩٥) الحديث: أنه كان «يصلي بهم، فيكبر كلما خفض، ورفع»، فإذا انصرف، قال: إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ البخاري، صحيح البخاري، ج١، ص١٥٧.

قال ابن حجر: "أراد بلفظ: "الإتمام" الإشارة إلى تضعيف ما رواه أبو داود من حديث عبد الرحمن بن أبزى قال: "صليت خلف النبي، فلم يتم التكبير"(٩٦).

قال أبو داود الطيالسي: "هذا عندنا باطل"، وقال الطبري: "تفرد به الحسن بن عمران وهو مجهول"، والبزار: "تفرد به الحسن بن عمران وهو مجهول"(٩٧).

قال ابن الملقن: " لا نعلم روى عنه إلا شعبة، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه به، ومعناه أنه كان يكبر في بعض صلاته ويترك في خفض أو رفع عَلَى أن هذا الحديث لا يصح من جهة النقل فاستغنينا عن التكثير في ذلك"(٩٨).

إيراد الحديث صراحة في التاريخ الكبير:

حدثني علي بن نصر، قال: حدثنا أبو عاصم، عن شعبة، أخبرنا الحسن بن عمران، أبو عبد الله، سمع عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه" صلى خلف النبي ﷺ بمنى، وكبر النبي ﷺ إذا خفض ورفع".

حدثني محمود، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن الحسن بن عمران؛ سمعت سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه" أنه صلى مع النبي ﷺ، فكان لا يتم التكبير"، قال أبو داود: **وهذا عندنا لا يصح.**

وعن الحسن بن عمران، قال: صليت خلف عمر بن عبد العزيز، فلم يتم التكبير، **وهذا لا يصح.**

ويقال: عن يحيى بن حماد، عن شعبة، عن الحسن بن عمران، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه؛ صليت مع النبي ﷺ.."(٩٩).

---

(٩٦) ابن حجر، فتح الباري، ج٢، ص٢٦٩.

(٩٧) ابن حجر، فتح الباري، ج٢، ص٢٦٩.

(٩٨) ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي (المتوفى: ٨٠٤هـ)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دمشق، دار النوادر، ١٤٢٩ هـ، ط(١) ج٧، ص١٣٩.

(٩٩) البخاري، التاريخ الكبير، ج٢، ص٣٠٠، ترجمة الحسن بن عمران.

الخلاصة:

يظهر ضعف حديث عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه" أنه صلى مع النبي ﷺ، فكان لا يتم التكبير" من وجوه:

١- ترجمة البخاري بما يخالف لفظ هذا الحديث ، حيث قال: باب إتمام التكبير.

٢- أن البخاري نص صراحة على ضعف هذا الحديث ، فقال:" هذا لا يصح".

٣- أن أكثر الروايات الثابتة هي إتمام الركوع كما أورد ذلك البخاري من حديث أبي هريرة، وابن عباس، ومالك بن الحويرث، وعمران بن الحصين ، وغيرهم.

٤- أن حديث عبد الرحمن بن أبزى فيه علل منها: الجهالة، ومخالفة المشهور، والتفرد.

الحديث العاشر: « من غسل ميتا فليغتسل»

إشارة التضعيف في الجامع الصحيح:

روى البخاري في في كتاب: الجنائز، باب غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر، وحنط ابن عمر رضي الله عنهما ابنا لسعيد بن زيد وحمله وصلى ولم يتوضأ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما:" المسلم لا ينجس حيا ولا ميتا"، وقال سعيد:" لو كان نجسًا ما مسسته"(١٠٠).

(١٠٠) ابن حجر، فتح الباري، ج٣، ص١٢٧.

كلام العلماء في تقرير هذا الحكم:

- قال الحافظ ابن حجر:"كأنه أشار إلى تضعيف ما رواه أبو داود من طريق_عمرو بن عمير عن أبي هريرة مرفوعا "من غسل الميت فليغتسل ومن حمله فليتوضأ" رواته ثقات إلا عمرو بن عمير فليس بمعروف**"**(١٠١)**.**

- قال الذهلي: **لا أعلم فيه حديثًا ثابتًا** ولو ثبت للزمنا استعماله(١٠٢).

- قال أبو عيسى: قال محمدًا: إن أحمد بن حنبل وعلي بن عبد الله قالا: **لا يصح في هذا الباب شيء(١٠٣).**

- قال ابن أبي حاتم: **" هذا خطأ؛** إنما هو: موقوف على أبي هريرة، لا يرفعه الثقات"(١٠٤)

- قال الدارقطني:" عن سهيل، عن أبيه، عن إسحاق مولى زائدة، عن أبي هريرة، **موقوفًا،** وخالفهم إسماعيل بن علية؛ فرواه عن سهيل عن إسحاق مولى زائدة، عن أبي هريرة، **موقوفا،** لم يذكر أبا صالح، **ويشبه أن يكون سهيل كان يضطرب فيه "**(١٠٥).

- وأخرج البيهقي الرواية الموقوفة من طريق: عبد الوهاب بن عطاء، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة به، ثم قال: "هذا هو **الصحيح: موقوفًا** على أبي هريرة، كما أشار إليه البخاري"(١٠٦).

- وقال ابن دقيق العيد: "وأما رواية محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: فإسناد حسن، إلا أن الحفاظ من أصحاب محمد بن عمرو رووه عنه **موقوفًا"**(١٠٧).

إيراد الحديث صراحة في التاريخ الكبير:

قال البخاري: قال لي عمران بن ميسرة: عن ابن علية عن سهيل عن أبيه عن إسحاق مولى زائدة عن أبي هريرة قال: "من غسل ميتًا فليغتسل"، قال أبو عبد الله: وتابعه ابن عيينة، عن سهيل.

---

(١٠١) البخاري، صحيح البخاري، ج٢، ص٧٣.

(١٠٢) ابن حجر، التلخيص الحبيرفي تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ج١، ص١٣٧.

(١٠٣) الترمذي، العلل الكبير، ص١٤٢.

(١٠٤) ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي (المتوفى: ٣٢٧هـ)، العلل لابن أبي حاتم، تحقيق: سعد بن عبد الله الحميد وآخرون، مطابع الحميضي، ١٤٢٧ هـ- ٢٠٠٦ م، ط(١)، ج٣، ص٥٠٢.

(١٠٥) الدارقطني، علل الدارقطني، ج١٠، ص١٦٢.

(١٠٦) البيهقي، أحمد بن الحسين أبو بكر، سنن البيهقي الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكة المكرمة، مكتبة دار الباز، ١٤١٤ هـ- ١٩٩٤م، ج١، ص٣٠٢.

(١٠٧) ابن حجر، التلخيص الحبير، ج١، ص١٣٧.

وقال حماد بن سلمة: عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وقال ابن عجلان: عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وقال وهيب: عن أبي واقد، عن إسحاق، مولى زائدة، وابن ثوبان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وقال لي يحيى بن سليمان: عن ابن وهب، عن أسامة، عن سعيد بن أبي سعيد، مولى، المهري، عن إسحاق، مولى زائدة، عن أبي سعيد مثله.

وقال معمر: عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي إسحاق، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وقال لنا موسى بن إسماعيل: عن أبان، عن يحيى، عن رجل من بني ليث، عن أبي إسحاق، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثله.

وقال لنا موسى: عن حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله، ولا يصح.

وقال لي الأويسي: عن الدراوردي، عن محمد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قوله، وهذا أشبه.(١٠٨).

الخلاصة:

يتبين لنا المطابقة بين الإشارة لعلة حديث أبي هريرة في "الجامع "، وبين التصريح بضعف هذا الحديث في "التاريخ " من خلال ما يأتي:

١- إيراد البخاري لعدد من الآثارعن الصحابة الدالة على عدم إيجاب الاغتسال من حمل الميت.

٢- التصريح في "التاريخ" بقوله: " والموقوف أشبه".

٣- "تعلق هذا الأثر وما بعده بالترجمة من جهة أن المصنف يرى أن المؤمن لا ينجس بالموت وأن غسله إنما هو للتعبد؛ لأنه لو كان نجسًا لم يطهره الماء والسدر ولا الماء وحده ، ولو كان نجسًا ما مسه بن عمر، ولغسل ما مسه من أعضائه"(١٠٩)..

الحديث الحادي عشر: "من غل فأحرقوا متاعه"

إشارة التضعيف في الجامع الصحيح:

روى البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب القلِيل من الغُلُول ، ولم يُذكر عبد الله بن

---

(١٠٨) البخاري، التاريخ الكبير، ج١، ص٣٩٦، ترجمة إسحاق المدني.

(١٠٩) ابن حجر، فتح الباري، ج٣، ص١٢٦.

عمرو، عن النبي ﷺ أنه حرق متاعه، وهذا أصح(١١٠).

كلام العلماء في تقرير هذا الحكم:

- قال ابن حجر: " قوله: ولم يذكر عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه حرق متاعه، "وهذا أصح": أشار إلى تضعيف ما روى عن عبد الله بن عمرو في الأمر بحرق رحل الغال، والإشارة بقوله هذا إلى الحديث الذي ساقه(١١١).

- وقال أيضًا" والظاهر أن الاضطراب فيه من صالح بن محمد، فإنه ضعيف"(١١٢)

- وقال الترمذي:" قال محمد: وصالح بن محمد بن زائدة هو أبو واقد، منكر الحديث ذاهب لا أروي عنه"(١١٣)

- وقال الترمذي: "هذا الحديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: إنما روى هذا صالح بن محمد بن زائدة، وهو أبو واقد الليثي وهو منكر الحديث, قال محمد: وقد روي في غير حديث عن النبي ﷺ في الغال، فلم يأمر فيه بحرق متاعه(١١٤).

- وقال الدارقطني:" أبو واقد ضعيف، والمحفوظ أن سالمًا أمر بهذا، ولم يرفعه إلى النبي ﷺ ولا ذكره عن أبيه ولا عن عم"ر(١١٥).

- وقال ابن عبد البر: وقد روى عن النبي ﷺ أنه قال: "من غلّ فاحرقوا متاعه واضربوه" رواه أسد ابن موسى وغيره، عن الدراوردي، عن صالح بن محمد بن زائدة، عن سالم، عن ابن عمر، وقال بعض رواة هذا الحديث فيه: "فاضربوا عنقه وأحرقوا متاعه" وهو حديث يدور على صالح بن محمد بن زائدة، وهو ضعيف لا يحتج به... وهو عندنا حديث لا يجب به انتهاك حرمة، ولا إنفاذ حكم مع ما يعارضه من الآثار التي هي أقوى منه(١١٦).

---

(١١٠) البخاري، صحيح البخاري، ج٤، ص٧٤.

(١١١) ابن حجر، فتح الباري، ج ٦، ص١٨٧، الحديث: عن عبد الله بن عمرو قال: كان على ثقل النبي ﷺ، رجل يقال له كركرة، فمات، فقال رسول الله ﷺ: «هو في النار، فذهبوا ينظرون إليه، فوجدوا عباءة قد غلها » البخاري، صحيح البخاري، ج٤، ص٧٤.

(١١٢) العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تغليق التعليق على صحيح البخاري، المحقق: سعيد القزقي، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٥ هـ، ط(١)، ج ٣، ص٤٦٥.

(١١٣) الترمذي، سنن الترمذي، أبواب الحدود، باب ما جاء في الغال ما يصنع به، ج٣، ص١١٣.

(١١٤) الترمذي، العلل الكبير، ص٢٣٧.

(١١٥) الدارقطني، علل الدارقطني، ج٢، ص٥٢.

(١١٦) القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله (المتوفى: ٤٦٣هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد،

إيراد الحديث صراحة في التاريخ الكبير:

روى صالح بن محمد بن زائدة عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر، رفعه؛ " من غل فأحرقوا متاعه".

وقال ابن عباس: عن عمر، عن النبي ﷺ؛ في الغلول، ولم يحرق.قال البخاري: صالح بن محمد بن زائدة، أبو واقد، الليثي، **تركه سليمان بن حرب، منكر الحديث**(١١٧).

الخلاصة:

أشار البخاري في التبويب إلى ضعف الرواية الواردة عن ابن عمر عن أبيه في حرق متاع الغال وأنها ليست صحيحة وأورد ما يخالفها، فبين أن الأصح الرواية التي ليس فيها الأمر بالحرق ، واستشهد لذلك بقوله "ولم يذكر عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه حرق متاعه "وهذا أصح"، والإشارة بقوله: "هذا" إلى الحديث الذي ذكره تحت الباب"أن رسول الله لم يحرق رحل كركرة حين وجد فيه الغلول"(١١٨).

وصرح في" التاريخ" ببطلان تلك الرواية بأنها موقوفة، بذكرها في ترجمة صالح بن زائدة الذي قال عنه:" تركه سليمان ابن حرب، منكر الحديث"، وذكر حديث ابن عباس المرفوع في الغال، وليس فيه أمر النبي ﷺ بحرق متاعه(١١٩).

الحديث الثاني عشر: « لا أقبل هدية مشرك»

إشارة التضعيف في الجامع الصحيح:

روى البخاري في كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب قبول الهدية من المشركين أي جواز ذلك، وقال أبو هريرة: عن النبي ﷺ: " هاجر إبراهيم عليه السلام بسارة، فدخل ق فيها ملك أو جبار، فقال: أعطوها آجر"، وأهديت للنبي ﷺ شاة فيها سم، وقال أبو حميد: أهدى ملك أيلة للنبي ﷺ بغلة بيضاء، وكساه بردا، وكتب له ببحرهم "، ثم أورد أربعة

تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي وآخرون، المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧ هـ، ج٢، ص٢٢.

(١١٧) البخاري، التاريخ الكبير، ج٤، ص٢٩١، ترجمة صالح بْن مُحَمد بْن زائدة.

(١١٨) عن عبد الله بن عمرو قال: كان على ثقل النبي ﷺ، رجل يقال له كركرة، فمات، فقال رسول الله ﷺ: «هو في النار، فذهبوا ينظرون إليه، فوجدوا عباءة قد غلها» البخاري، صحيح البخاري، ج٤، ص٧٤.

(١١٩) قال ابن عبد البر: "وفي هذا الحديث [يعني:الرجل الذي غل الشملة] دليل على أن الغال لا يجب عليه حرق متاعه؛ لأن رسول الله ﷺ لم يحرق رحل الذي أخذ الشملة ولا متاعه، ولا احرق متاع صاحب الخرزات، ولو كان حرق متاعه واجبًا لفعله ﷺ حينئذ، ولو فعله لنقل ذلك في الحديث" ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج٢، ص٢٢.

أحاديث(١٢٠).

كلام العلماء في تقرير هذا الحكم:

- قال الحافظ ابن حجر" أشار إلى ضعف الحديث الوارد في رد هدية المشرك، وهو ما أخرجه موسى بن عقبة في المغازي عن بن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ورجال من أهل العلم أن عامر بن مالك الذي يدعى ملاعب الأسنة قدم على رسول الله ﷺ وهو مشرك، فأهدى له، فقال: إني لا أقبل هدية مشرك"، الحديث رجاله ثقات الا أنه مرسل وقد وصله بعضهم عن الزهري ولا يصح"(١٢١).

-قال البزار: "رفعه ابن المبارك ووصله، وأرسله عبد الرزاق، ولا نعلم روى عامر إلا هذا"(١٢٢).

إيراد الحديث صراحة في التاريخ الكبير:

وقال عبد الله: عن الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك، وغيره، عن النبي ﷺ؛ لا أقبل هدية مشرك.

وقال عبد الله بن محمد: حدثنا أبو عاصم، أخبرنا ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، وعمه، **في رجال من أهل العلم**، عن النبي ﷺ، مثله(١٢٣).

---

(١٢٠) الأحاديث: عن أنس رضي الله عنه، قال:" أهدي للنبي ﷺ جبة سندس، وكان ينهى عن الحرير، فعجب الناس منها، فقال: «والذي نفس محمد بيده، لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا»، وعن أنس: «إن أكيدر دومة أهدى إلى النبي ﷺ»، وعن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما، قال: كنا مع النبي ﷺ ثلاثين ومائة، فقال النبي ﷺ: «هل مع أحد منكم طعام؟»، فإذا مع رجل صاع من طعام أو نحوه، فعجن، ثم جاء رجل مشرك، مشعان طويل، بغنم يسوقها، فقال النبي ﷺ: " بيعا أم عطية، أو قال: أم هبة؟ "، قال: لا بل بيع، فاشترى منه شاة، فصنعت، وأمر النبي ﷺ بسواد البطن أن يشوى، وايم الله، ما في الثلاثين والمائة إلا قد حز النبي ﷺ له حزة من سواد بطنها، إن كان شاهدا أعطاها إياه، وإن كان غائبا خبأ له، فجعل منها قصعتين، فأكلوا أجمعون وشبعنا، ففضلت القصعتان، فحملناه على البعير، أو كما قال"، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: رأى عمر حلة على رجل تباع، فقال للنبي ﷺ: ابتع هذه الحلة تلبسها يوم الجمعة، وإذا جاءك الوفد؟ فقال: «إنما يلبس هذا من لا خلاق له في الآخرة»، فأتي رسول الله ﷺ منها، بحلل، فأرسل إلى عمر منها بحلة، فقال عمر: كيف ألبسها وقد قلت فيها ما قلت؟ قال: «إني لم أكسكها لتلبسها تبيعها، أو تكسوها»، فأرسل بها عمر إلى أخ له من أهل مكة قبل أن يسلم"، البخاري، صحيح البخاري، ج٣، ص١٦٣.

(١٢١) ابن حجر، فتح الباري، ج ٥، ص٢٣٠.

(١٢٢) الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر (المتوفى: ٨٠٧هـ)، كشف الأستار عن زوائد البزار، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٣٩٩ هـ- ١٩٧٩ م، ط(١)، ج٢، ص٣٩٣.

(١٢٣) البخاري، التاريخ الكبير، ج٥، ص٣٠٤، ترجمة عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب.

الخلاصة:

ترجم البخاري، باب قبول هديّة المشرك؛ ليبين جواز قبول الهدية من المشركين، وأورد في الباب آثارًا عدة، وأحاديث تثبتعن النبي ﷺ أنه قبل هداياهم، مشيرًا بذلك إلى ضعف الحديث الوارد في رد هدية المشرك الواردة عن عبد الرحمن بن كعب، بل صرح بضعف هذا الحديث في التاريخ الكبير، والمحفوظ عند العلماء أن الحديث مرسل ولا يصح وصله.

الحديث الثالث عشر: لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب»

إشارة التضعيف في الجامع الصحيح:

كتاب: الغسل، باب: كينونة الجنب في البيت إذا توضأ قبل أن يغتسل، وأورد تحت الباب حديث أبوسلمة(١٢٤).

كلام العلماء في تقرير هذا الحكم:- قال الحافظ ابن حجر: أشار المصنف بهذه الترجمة إلى تضعيف ما ورد عن علي مرفوعًا: "إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا صورة ولا جنب" رواه أبو داود وغيره، وفيه نُجَي الحضرمي ما روى عنه غير ابنه عبدالله، فهو مجهول"(١٢٥).

قال الدارقطني:" ويقال: إن عبد الله بن نجي لم يسمع هذا من علي، وإنما رواه عن أبيه، عن علي، وليس بقوي في الحديث"(١٢٦).

- قال ابن حبان:" نجى الحضرمي والد عبد الله بن نجى يروي عن علي لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد"(١٢٧).

إيراد الحديث صراحة في التاريخ الكبير:

قال البخاري: عن نجي الحضرمي عن علي عن النبي ﷺ" لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب"، قاله لنا حفص بن عمر، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني علي بن مدرك، سمع أبا زرعة بن عمرو، عن عبد الله بن نجي، عن أبيه، عن علي(١٢٨).

---

(١٢٤) الحديث: عن أبي سلمة، قال: سألت عائشة " أكان النبي ﷺ يرقد وهو جنب؟ قالت: نعم ويتوضأ " البخاري، صحيح البخاري، كتاب الغسل، باب كينونة الجنب في البيت، إذا توضأ قبل أن يغتسل، ج١، ص٦٥.

(١٢٥) ابن حجر، فتح الباري، ج١، ص٣٩٢.

(١٢٦) الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج٣، ص٢٥٨.

(١٢٧) أبو حاتم البستي، محمد بن حبان بن أحمد (المتوفى: ٣٥٤هـ)، الثقات، الهند، دائرة المعارف العثمانية ١٣٩٣هـ، ط(١)، ج ٥، ص٤٨٠.

(١٢٨) البخاري، التاريخ الكبير، ج٨، ص١٢١، ترجمة نُجي، الحضرمِي.

قال البخاري: "عبد الله بن نجي الحضرمي عن علي فيه نظر"[١٢٩]

الخلاصة:

تظهر إشارة البخاري بتضعيف حديث عبد الله بن نُجي في عدم دخول الملائكة البيت الذي فيه جنب من خلال إيراده حديث أبي سلمة رضي الله عنه قال: سألت عائشة " أكان النبي ﷺ يرقد وهو جنب؟ قالت: نعم ويتوضأ "، ولم يُشر إلى عدم دخول الملائكة لأجل الجنابة، فدل على أن إخال لفظ (جنب) في حديث عدم دخول الملائكة البيت الذي فيه كلب وصورة غير صحيح، فألمح إليه البخاري في الجامع وصرح بضعفه في التاريخ. وهذا الحديث فيه ثلاث علل: التفرد، والجهالة، والانقطاع.

ملحق:

وفيه سرد مواضع لأحاديث التي ألمح إلى ضعفها البخاري في "الجامع الصحيح"، ثم صرح بها في " التاريخ الكبير".

	موضع التلميح	موضع التصريح	موضع كلام العلماء
١	كتاب: اللقطة، باب كيف تعرف لقطة أهل مكة	٢٤١/٥، ترجمة عبد الرحمن بن عثمان.	ابن حجر، فتح الباري، ٥ /٨٧.الطحاوي، شرح معاني الآثار، ١٤٠/٤.
٢	كتاب: الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه	٣٠٤/١، ترجمة إبراهيم بن عبد الحميد. ٢٢١/٧، ترجمة كعب بن عاصم.	ابن بطال، شرح صحيح البخارى لابن بطال، ٥٠/٦.ابن حجر، فتح الباري، ٥١/١٠. القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ٣١٨/٨.
٣	كتاب: الجنائز، باب الصفوف على الجنازة	٣٠٢/٧، ترجمة مالك بن هبيرة.	ابن حجر، فتح الباري ٨٦/٣، ابن عساكر، الترمذي، جامع الترمذي، ٣٣٨/٢، "تاريخ دمشق" ٥٠٩/٥٦.
٤	كتاب: الاذان، باب: كيف يعتمد على الأرض إذا قام من	١٢٦/٣، ترجمة حُبَيِّب	ابن حجر، فتح الباري، ٣٠٣/٢. عون المعبود، العظيم آبادي ٢٨٥/٣.

(١٢٩) البخاري، التاريخ الكبير، ج ٥، ص٢١٤، ترجمة عبد الله بن نجي.

	موضع التلميح	موضع التصريح	موضع كلام العلماء
	الركعة		
٥	كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل ما بين القبر والمنبر	٣٩٢/١، ترجمة إسحاق بن شرفي. ٢٤٥/٢، ترجمة جناح، مولى ليلى بنت سهل. ٣٢٦/١، ترجمة يزيد بن حكيم.	ابن حجر، فتح الباري، ٣٩٢/٣. ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ٢٣٦/. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢٤٤/٢.
٦	كتاب: الغسل، باب: إذا التقى الختانان	٢١٤/٣، ترجمة خرشة بن حبيب، ١٨١/٦، ترجمة عمر بن عطاء	الترمذي، العلل الكبير، ص٥٧. ابن حجر، التلخيص الحبير، ٢٠٢/١.
٧	كتاب الأذان، باب: الأذان مثنى مثنى	٣٠٤/١، ترجمة إبراهيم بن عبد العزيز، ترجمة مسلم، ٢٥٦/٧	ابن حجر، التلخيص الحبير، ٤٩٤/١. المباركفوري، تحفة الأحوذي، ٤٩٩/١.
٨	كتاب الإيمان، باب حسن إسلام المرء	٢٢٠/٤، ترجمة شعيب بن خالد.	الترمذي، كتاب الزهد، ح٢٣١٧، العلل" لابن أبي حاتم ٢٤١/٢-٢٤٢.
٩	كتاب: الزكاة، باب العشر فيما يسقى من ماء السماء، وبالماء الجاري	٦٠/٣، حرب بن عبيدالله.	ابن حجر، فتح الباري، ٣٤٨/٣.
١٠	كتاب المغازي، باب غزوة خيبر	٦٠/٣، ترجمة الزبير بن الشعشاع	ابن حجر، لسان الميزان، ٤٧٢/٢. العقيلي، الضعفاء، ٤١٢/٢، الجرح والتعديل، ٣/ ٥٣٨
١١	كتاب الأذان، باب مكث الامام في مصلاة بعد الصلاة	٣٤٠/١، ترجمة إسماعيل بن إبراهيم	ابن حجر، فتح الباري، ٣٣٥/٢. ابو حاتم، "الجرح والتعديل" ٨٣/٢.الدارقطني، علل الدارقطني" ٩/ ٧٢. ابن القطان، بيان الوهم والإيهام،

	موضع التلميح	موضع التصريح	موضع كلام العلماء
			١٥٦/٣.
١٢	كتاب الصلا، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى، ٥٧/٢.	٣٣٦/١، ترجمة إبراهيم بن يزيد	العقيلي، الضعفاء، ٧١/١.

الخاتمة

وبعد التطواف في دراسة هذا الموضوع وصلت إلى النتائج الآتية:

١. عمق العلاقة والترابط بين كتابي: "الجامع الصحيح" و"التاريخ الكبير".

٢. عبقرية البخاري في الربط بين الحكم بالتلويح والحكم بالتصريح.

٣. ظهرت إشارات الأحكام النقدية في مسألة التضعيف والتصحيح.

٤. إعراض البخاري عن إيراد حديث في "الجامع" مع شدة المقتضى له مع تصريحه به في "التاريخ" نص منه على ضعف ذلك الحديث.

٥. يعد الخفاء والترميز أسلوبًا متبعًا وظاهرًا في بناء البخاري لكتبه.

* * *

المصادر والمراجع

١. ابن القطان، علي بن محمد بن عبد الملك الفاسي، أبو الحسن (المتوفى: ٦٢٨هـ)، **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام**، المحقق: الحسين سعيد، الرياض، دار طيبة، ١٤١٨هـ، ط(١).

٢. ابن معين، يحيى، **سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين**، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، المدينة المنورة، مكتبة الدار، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، ط(١).

٣. أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث، **سنن أبي داود**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.

٤. البخاري، محمد بن إسماعيل، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، **التاريخ الأوسط**، المحقق: محمود إبراهيم زايد، حلب، دار الوعي، ١٣٩٧ هـ، ط(١).

٥. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، **التاريخ الكبير**، حيدر آباد-الدكن، دائرة المعارف العثمانية.

٦. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، **صحيح البخاري**، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ١٤٢٢م، ط(١).

٧. البشابشة، أحمد بدري، **التضعيف الإشاري عند البخاري في ضوء تراجم الجامع الصحيح**، مجلة الدراسات الإسلامية، م١٢/ العدد٣، أيلول/٢٠١٦م.

٨. الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة، (المتوفى: ٢٧٩هـ)، **سنن الترمذي**، المحقق: بشار معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م.

٩. الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، **العلل الكبير**، المحقق: صبحي السامرائي, وآخرون، بيروت، مكتبة النهضة العربية، ١٤٠٩م، ط(١).

١٠. الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، **الجامع الكبير- سنن الترمذي**، المحقق: بشار معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م.

١١. الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد (ت ٣٨٨ هـ)، أعلام الحديث **(شرح صحيح البخاري)**، جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، ١٤٠٩ هـ، ط(١).

١٢. الخطيب البغدادي، أحمد بن علي (٤٦٣هـ)، **تاريخ مدينة السلام**، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢م، ط(٢).

١٣. الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، (ت٤٦٣)، مقدمة التحقيق لكتاب **موضح أوهام الجمع والتفريق**، تحقيق: المعلمي اليماني، دار الفكر الإسلامي، ١٤٠٥هـ، (ط٢).

١٤. الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر (المتوفى: ٣٨٥هـ)، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، المجلدات من الأول، إلى الحادي عشرتحقيق: محفوظ الرحمن السلفي، الرياض، دار طيبة، ١٤٠٥ هـ، ط(١).

١٥. الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد (المتوفى: ٣٨٥هـ)، **سنن الدارقطني**، حققه: شعيب الارنؤوط، وآخرون، لبنان، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤ هـ، ط(١).

١٦. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد (المتوفى: ٧٤٨هـ)، **سير أعلام النبلاء**، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥م، ط(٣).

١٧. الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، **الرسالة**، المحقق: أحمد شاكر، مصر، مكتبه الحلبي، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م، ط(١).

١٨. العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم (المتوفى: ٨٠٦هـ)، **طرح التثريب في شرح التقريب**، الطبعة المصرية القديمة، مصر.

١٩. العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (المتوفى: ٨٥٢هـ)، **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م، ط(١).

٢٠. العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (المتوفى: ٨٥٢هـ)، **تهذيب التهذيب**، الهند، مطبعة دائرة المعارف النظامية، ١٣٢٦هـ، ط(١).

٢١. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩م.

٢٢. العظيم آبادي، أبو الطيب محمد شمس الحق، **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، المدينة المنورة، المكتبة السلفية، ١٣٨٨هـ، ط(٢).

٢٣. العينى، أبو محمد محمود بن أحمد بدر الدين (المتوفى: ٨٥٥هـ)، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٢٤. القسطلاني، أبو العباس شهاب الدين أحمد(ت٩٢٣)، **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، دار الفكر، ١٤١٠هـ، (ط)١.

٢٥. المباركفورى، أبو العلا محمد عبد الرحمن (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي** بيروت دار الكتب العلمية- بيروت، ١٤١٧ هـ، ط(١).

٢٦. مسلم بن الحجاج، أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، **صحيح مسلم**، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٢٧. المناوي، زين الدين عبد الرؤوف بن تاج العارفين (المتوفى: ١٠٣١هـ)، **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، مصر، المكتبة التجارية الكبرى، ط(١)، ١٣٥٦م.

٢٨. هاشم، الحسيني عبد المجيد، **الإمام البخاري محدثًا وفقيهًا**، القاهرة، مصر العربيه للنشر.

٢٩. ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي (المتوفى: ٨٠٤هـ)، **التوضيح لشرح الجامع الصحيح** المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دمشق، دار النوادر، ١٤٢٩ هـ، ط(١).

٣٠. ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد (المتوفى: ٣٢٧هـ)، **العلل لابن أبي حاتم**، تحقيق: سعد بن عبد الله الحميد وآخرون، مطابع الحميضي، ١٤٢٧ هـ- ٢٠٠٦ م، ط(١).

٣١. البيهقي، أحمد بن الحسين أبو بكر، **سنن البيهقي الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكة المكرمة، مكتبة دار الباز، ١٤١٤ هـ- ١٩٩٤م.

٣٢. العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (المتوفى: ٨٥٢هـ)، **تغليق التعليق على صحيح البخاري**، المحقق: سعيد القزقي، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٥ هـ، ط(١).

٣٣. القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله (المتوفى: ٤٦٣هـ)، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي وآخرون، المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧ هـ.

٣٤. الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر (المتوفى: ٨٠٧هـ)، **كشف الأستار عن زوائد البزار**، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٣٩٩ هـ- ١٩٧٩ م، ط(١).

٣٥. أبو حاتم البُستي، محمد بن حبان بن أحمد (المتوفى: ٣٥٤هـ)، **الثقات**، الهند، دائرة المعارف العثمانية ١٣٩٣هـ، ط(١).

* * *

الفهرس

الملخص..... ٦٧

المقدمة ٦٩

منهج البحث..... ٧١

خطة البحث ٧٢

المبحث الأول: الدراسة النظرية ٧٤

المطلب الأول: العلاقة بين كتاب «التاريخ الكبير»،

وكتاب «الجامع الصحيح» ٧٤

المطلب الثاني: معالم التضعيف عند البخاري في كتاب «الجامع الصحيح»

و«التاريخ الكبير» ٧٦

المبحث الثاني: الدراسة التطبيقية..... ٨٢

الخاتمة ١١٩

المصادر والمراجع..... ١٢٠

فهرس الموضوعات..... ١٢٤

* * *